السادس والثلاثين وغيره **القسم الثاني** منها ما تختلف الرواة
فيه بتغيير رجال بعض الاسناد فالجواب عنه انه اذا امكن
الجمع بان يكون الحديث عند ذلك الراوي على وجهين جميعا
فاخرجهما المصنف ولم يقتصر على احدهما حيث يكون المختلفون
في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد كما في حديث الثامن والاربعين
وغيره او يكون المختلفون غير متعادلين بل متفاوتين في الحفظ
والعدد فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويعرض عن الطريق
المرجوحة او يشير اليها كما في الحديث السابع عشر فالتعليل
بجميع ذلك من اجل مجرد الاختلاف قادح اذ لا يلزم من مجرد
الاختلاف اضطراب يوجب الضعف فينبغي الاعتراض ايضا
عما هذا سبيله والله اعلم **القسم الثالث** منها ما تفرد
بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو اكثر عددا او اضبط ممن
لم يذكرها فهذا لا يوثر التعليل به الا ان كانت الزيادة منافية
بحيث يتعذر الجمع اما اذا كانت الزيادة لا منافاة فيها
بحيث تكون كالحديث المستقل فلا اللهم الا ان وضح بالدلايل
القوية ان تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواته
فما كان من هذا القسم فهو موثر كما في الحديث الرابع والثلاثين
القسم الرابع منها ما تفرد بعض الرواة ممن ضعف من الرواة
وليس في هذا الصحيح من هذا القبيل غير حديثين وهما السابع
والثلاثون والثاني والاربعون كما سياتي الكلام عليهما وتبين
ان كلا منهما قد توبع **القسم الخامس** منها ما حكم فيه بالوهم
على بعض رجاله فمنها ما يوثر ذلك الوهم قدحا ومنه ما لا يوثر كما سياتي
تفصيله **القسم السادس** منها ما اختلف فيه بتغيير بعض
الفاظ المتن فهذا اكثره لا يترتب عليه قدح لامكان الجمع في المختلف من
ذلك او الترجيح على ان الدارقطني وغيره من ايمة النقد لم يتعرضوا
لاستيفاء ذلك من الكتابين كما تعرضوا لذلك في الاسناد فما لم
يتعرضوا له من ذلك حديث جابر في قصة الجمل وحديثه في
وفاء دين ابيه وحديث رافع بن خديج في المخابرة وحديث
ابي هريرة في قصة ذي اليدين وحديث سهل بن سعد في
الواهبة نفسها وحديث انس في افتتاح القراءة بالحمد لله رب
العالمين وحديث ابن عباس في قصة السايلة عن نذر امها
او اختها وغير ذلك مما سياتي ان شاء الله تعالى بيانه عند
شرحه في اماكنه فهذه جملة اقسام ما انتقده الايمة على
الصحيح قد حررتها وحققتها وقسمتها وفصلتها لا يظهر منها ما
يوثر في اصل موضوع الكتاب بحمد الله الا النادر **وهذا** حين الشروع

في ايرادها

في ايرادها على ترتيب ما وقع في الاصل ليسهل مراجعتها ان شاء الله تعالى
من كتاب الطهارة الحديث الاول قال الدارقطني
اخرج البخاري عن ابي نعيم عن زهير عن ابي اسحق قال ليس ابو عبيدة
ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله قال
اتى النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين وروثة الحديث في الاستجمار
قال وقال ابرهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق حدثني
عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه بهذا انتهى ثم ساق الدارقطني وجوه
الاختلاف فيه على ابي اسحق فمنها رواية اسرائيل عنه عن ابي عبيدة
عن ابيه ومنها رواية مالك بن مغول وغيره عن الاسود عن عبد الله
من غير ذكر عبد الرحمن ومنها رواية زكريا بن ابي زايدة عنه عن
عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود ومنها رواية معمر عنه عن علقمة
عن عبد الله ومنها رواية يونس بن ابي اسحق عن ابيه عن ابي الاحوص
عن عبد الله قال الدارقطني واحسنها سياقا الطريق الاولى
التي اخرجها البخاري لكن في النفس منه شيء لكثرة الاختلاف فيه على
ابي اسحق انتهى واخرج الترمذي في جامعه حديث اسرائيل المذكور
وحكى بعض الخلاف فيه ثم قال هذا حديث فيه اضطراب وسالت
عبد الله بن عبد الرحمن يعني الدارمي عنه فلم يقض فيه بشيء وسالت
محمدا يعني البخاري عنه فلم يقض فيه بشيء وكانه راى حديث
زهير اشبه ووضعه في الجامع قال الترمذي والاصح عندي حديث
اسرائيل وقد تابعه قيس بن زرعة انهما رجحا رواية اسرائيل
فكان الترمذي تبعهما في ذلك والذي يظهر ان الذي رجحه البخاري
هو الارجح وبيان ذلك ان مجموع كلام هولاء الايمة مشعر بان الراجح على
الروايات كلها اما طريق اسرائيل وهي عن ابي عبيدة عن ابيه وابو
عبيدة لم يسمع من ابيه فيكون الاسناد منقطعا او رواية زهير
وهي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن ابن مسعود فيكون
متصلا وهو تصرف صحيح ان الاسانيد فيه الى زهير والى اسرائيل
اثبت من بقية الاسانيد واذا تقرر ذلك كان دعوى الاضطراب
في هذا الحديث منتفية لان على الحفاظ في الحديث لا يوجب
ان يكون مضطربا الا بشرطين احدهما استواء وجوه الاختلاف
فمتى رجح احد الاقوال قدم ولا يعل الصحيح بالمرجوح وثانيهما مع
الاستواء ان يتعذر الجمع على قواعد المحدثين او يغلب على الظن ان
ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك
لذلك **وهنا** بعدم استواء وجوه الاختلاف على ابي اسحق فيه لان
الروايات المختلفة عنه لا يخلو اسناد منها من مقال غير الطريقين المقدم
ذكرهما عن زهير وعن اسرائيل مع انه يمكن رد اكثر الطرق الى رواية

Copyright King Saud University